الأمم المتحدة S/2022/794

مجلس الأمن

Distr.: General
24 October 2022
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 24 تشرين الأول/أكتوبر 2022 موجهة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومة بلدي وإلحاقا برسالتي المؤرخة 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022 (S/2022/776)، أكتب إليكم بالإشارة إلى رسالة مؤرخة 21 تشرين الأول/أكتوبر 2022 موجهة من ممثلي ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2022/781) ورسالة مؤرخة 21 تشرين الأول/أكتوبر 2022 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2022/782) ورد فيهما ادعاء لا أساس له من الصحة ضد جمهورية إيران الإسلامية.

ومن المفارقات أن هذه البلدان، ولا سيما الأعضاء الثلاثة الدائمون في مجلس الأمن، تتهم إيران بانتهاك فقرة محددة من قرار مجلس الأمن 2231 (2015) بينما تظل هي تنتهك انتهاكا صارخا جميع التزاماتها القانونية الصريحة بموجب ذلك القرار نفسه. ومن الأمثلة الحالية لذلك انسحاب الولايات المتحدة غير القانوني من خطة العمل الشاملة المشتركة (المستمرة حاليا علنا وبلا خجل باعتبارها "ورقة مساومة")، وهو ما يشكل خرقا جوهريا للقواعد الآمرة للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقرار مجلس الأمن 2231 (2015).

فقد بذل أصحاب الرسالتين المذكورتين أعلاه كل جهد يائس، بوسائل منها نشر معلومات غير مدعومة بأدلة وغير موثقة وخاطئة، وإثارة افتراضات غير صحيحة، واللجوء إلى تفسيرات معيبة وتعسفية ومضللة بشكل تام لقرار مجلس الأمن 2231 (2015)، لإقامة صلة مصطنعة تماما بين ذلك القرار واستخدام المركبات الجوية غير المأهولة في النزاع الجاري في أوكرانيا، على ما يبدو من أجل تبرير ادعاءاتهم التي لا أساس لها من الصحة ضد بلدي.

وإن صياغة الرسالتين المذكورتين أعلاه والإشارات والطلبات الواردة فيهما، وحتى في الرسالة المؤرخة 17 تشرين الأول/أكتوبر 2022 الموجهة من الممثل الدائم لأوكرانيا (S/2022/771)، تكاد تكون متطابقة، مما يثبت بما لا يدع مجالا للشك أن هذه محاولة مدبرة بمكر لتعزيز المخطط السياسي لأصحاب تلك الرسائل. ويشمل ذلك وضوح إساءة استخدام أحكام القرار 2231 (2015) وتفسيرها بطريقة مضللة وتعسفية، وكذلك تقويض استقلالية الأمانة العامة للأمم المتحدة وحيادها وأدائها المهني من خلال التلاعب بولايتها.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وكما ذكرت بوضوح في رسالتي المؤرخة 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022 (S/2022/776)، إن القيود المحددة في الفقرتين 5 و 6 (ب) من المرفق باء للقرار 2231 (2015) قد أُنهيت رسميا في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2020، ومنذ ذلك الحين، لم يعد "توريد الأسلحة أو المواد ذات الصلة أو بيعها أو نقلها" من جانب إيران إلى بلدان أخرى يخضع للقرار 2231 (2015).

وبالإضافة إلى ذلك، إن الادعاء الوارد في الرسالتين المذكورتين أعلاه بشأن انتهاك الفقرة 4 من المرفق باء للقرار 2231 (2015) تفسير خاطئ وتعسفي ومضلل يتناقض مع نص وروح تلك الفقرة. فتلك الفقرة تشير بوضوح إلى القيود المفروضة على أصناف ومواد ومعدات وسلع وتكنولوجيات "تقرر الدولة أنها يمكن أن تسهم في تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية". ولم تنتج إيران قط أو تورد أصنافا ومواد ومعدات وسلعا وتكنولوجيا يمكن أن تسهم في تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية، ولا تنوي إنتاجها أو توريدها.

وفيما يتعلق بالطلب الموجه إلى الأمانة العامة لإجراء ما يسمى بـ "تحقيق" في سياق القرار 2231 (2015) من أجل تحديد نوع المركبات الجوية غير المأهولة المستخدمة في النزاع الحالي في أوكرانيا، أود أن أشدد على أن القرار نفسه لا يوفر أي أساس قانوني لإجراء تحقيق من هذا القبيل. وبالإضافة إلى ذلك، والأهم من ذلك، أود توجيه الانتباه إلى مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 16 كانون الثاني/يناير 2016 (S/2016/44) التي "تحدد ... الترتيبات والإجراءات العملية لكي يضطلع مجلس الأمن بالمهام ذات الصلة بتنفيذ القرار 2231 (2015)، ولا سيما في ما يتعلق بالأحكام المحددة في الفقرات من 2 إلى 7 من المرفق باء لذلك القرار". فوفقا لتلك المذكرة، إن مهام من قبيل "رصد تنفيذ القرار"، و "الرد على الاستفسارات الواردة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية في ما يتعلق بتنفيذ القرار"، والأهم من ذلك، "الاستجابة على النحو المناسب للمعلومات المتعلقة بمزاعم القيام بأعمال تخالف أحكام القرار" يجب ألا يقوم بها إلا مجلس الأمن بنفسه.

وفي الوقت نفسه، وفقا لتلك المذكرة، لا يطلب من أمانة المنظمة إلا "مساعدة الميسِّر في تنظيم الاجتماعات غير الرسمية التي يعقدها مجلس الأمن في ما يتعلق بتنفيذ القرار 2231 (2015) وتزويد تلك الاجتماعات بالموظفين"، و "إدارة جميع الرسائل الواردة والموجهة المتعلقة بتنفيذ القرار"، و "صياغة مراسلات الميسِّر ومشاريع كلماته وإحاطاته ذات الصلة بتنفيذ القرار"، و "تعهد وحفظ جميع المعلومات والوثائق المتعلقة بأعمال المجلس ذات الصلة بتنفيذ القرار" والخدمات الإدارية المماثلة، و "الاضطلاع بأي مهام أخرى، بناء على طلب من مجلس الأمن، لدعم تنفيذ القرار"، وهو ما لم يحدث حتى الآن. وبناء على ذلك، إن أي إساءة استخدام للمهام المبينة في المذكرة S/2016/44 لإجراء ما يسمى بـ "التحقيق" المطلوب ستكون عملا غير قانوني وانتهاكا واضحا للولاية المسندة إلى الأمانة العامة. وعلاوة على ذلك، إن أي نتائج يخرج بها هذا التحقيق غير القانوني ستكون لاغية وباطلة.

وفي هذا السياق، تحذر إيران الأمانة العامة من إجراء هذا التحقيق غير القانوني أو الانخراط في أي نشاط يعزز وينفذ "تعليمات" الدول الغربية، وتحث الأمين العام على منع الأمانة العامة من القيام بأي مهام معيبة من هذا القبيل، وكذلك على الامتناع عن الإبلاغ عن هذه الطلبات الخارجة عن الموضوع والادعاءات التي لا أساس لها من الصحة في تقريره اللاحق عن تنفيذ القرار 2231 (2015).

وفي ضـــوء ما تقدم، إني أرفض رفضـــا قاطعا جميع الاتهامات الموجهة إلى بلدي الواردة في الرسـالتين المذكورتين آنفا وكذلك تلك التي أثارها بعض الأعضـاء وغير الأعضـاء في مجلس الأمن خلال جلسـته المعقودة بشـأن البند المعنون "صـون سـلام وأمن أوكرانيا" في 21 تشـرين الأول/أكتوبر 2022 (S/PV.9161).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أمير سعيد **إيرافاني**
السفير
الممثل الدائم